



المملكة المغربية

MAROC

خطاب السيد محمد بوزيغ
وزير العدل
أمام
المستوى الرفيع للدورة الواحدة والستين للجنة حقوق الإنسان
جنيف، 15 مارس 2005

السيد الرئيس
السيدة المفوضة السامية لحقوق الإنسان
السيدات والسادة الوزراء والسفراء
السيدات والسادة

يطيب لي في مستهل هذه الكلمة أن أتقدم بتهانئي الحارة للسيد الرئيس على الثقة التي حظي بها من طرف أعضاء اللجنة، من أجل إدارة أشغال هذه الدورة الهامة.

وأغتنم هذه المناسبة كذلك، لأجدد إشاراتي بالسيدة لويز أربور ARBOUR Louise من أجل التزامها وحرصها وإخلاصها لقضية النهوض بحقوق الإنسان، وأبلغها حرص حكومتي على التعاون معها والدعم في جميع مجالات الأنشطة الإنسانية.

وأعتقد أن المستوى الفكري الرفيع للسيدة أربور وخبرتها الغنية والمتنوعة سيمكنانها من القيام بمهامها بكل كفاءة، بالنظر لصفاتنا الأخلاقية العالية وخدماتها الجليلة في الدفاع عن حقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

حضرات السيدات والسادة

إن الدورة الواحدة والستين للجنة حقوق الإنسان، تعقد أشغالها في وقت أثير فيه النقاش حول إصلاح الأمم المتحدة، لاسيما بعد نشر تقرير الفريق عالي المستوى حول "التهديدات، والتحديات والتغيير". وهي تعكس بعمق مدى ترابط التهديدات ضد السلام والأمن الدوليين، كما أنها تقترح عدة تدابير لمواجهة التهديدات القديمة وكذا توصيات لإرساء نظام عالمي للأمن الجماعي.

إن هذا التقرير الذي يتيح لنا الفرصة من أجل إعادة التفكير والنظر في تفعيل وتجديد الأمم المتحدة ومؤسساتها، يأتي في وقت تقف فيه منظمة الأمم المتحدة على مفترق الطرق.

فلقد أصبحت أكثر من أي وقت مضى، موضوعا لانتظارات كبرى تساعد على توطيد نظام عالمي قوي وعادل، ومدافع عن الحقوق السياسية والاقتصادية والسوسيو - ثقافية لشعوب الدول الأقل نفوذا، التي تواجه صعوبات في التحكم في مصيرها داخل المعترك الدولي. وبعبارة أخرى، فإن الأمر لا يتعلق فقط ببناء نظام عالمي يواجه عولمة المبادلات الاقتصادية وسياسة السوق الدولي، ولكنه يستجيب كذلك لمطالبات بناء السلام والنهوض بحقوق الإنسان والدفاع عن الحريات الأساسية في العالم ومحاربة الفقر والتهميش.

إن هذه الرغبة العالمية في تجديد وتقوية دور الأمم المتحدة في النهوض بحقوق الإنسان، تعتبر، منذ سنوات وداخل هذه اللجنة، في صلب مناقشاتنا، لاسيما في وقت يواجه فيه عالمنا عدة مخاطر جليلة، تضع تحديات كبرى على هذه المؤسسة المكلفة بوضع القواعد الدولية المتعلقة بالنهوض بحقوق الإنسان، والتفكير في الطرق والوسائل الكفيلة بتلافي اضطراب

محتمل يؤدي إلى المساس بالمبادئ الأساسية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يظل، حقيقة، من أهم مكتسبات الأمم المتحدة.

وبهذا الصدد فمن المناسب تقييم التوصيات التي أعدتها شخصيات هامة بشأن موضوع لجنتنا. فقد انصب تفكيرهم، حقا، على بعض القضايا المهمة، مثل عالمية اللجنة وتقوية دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان للنهوض بحقوق الإنسان وإشراك أنشطتها في أشغال مجلس الأمن. لكن هناك قضايا أخرى لا تقل أهمية، تتعلق بخطر ازدواجية العمل بين لجنة حقوق الإنسان واللجنة الثالثة للجمعية العامة، وتداخل بعض الهيئات المقترحة مع اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان، وكذلك وجوب تلافى تسخير لجنة حقوق الإنسان لأهداف سياسية. وهي قضايا لم تحض بالاهتمام الذي تستحقه.

وبالتالي فإنه يتعين علينا التصرف بوعي من أجل خلق الشروط الضرورية لتمكين لجنة حقوق الإنسان من الوفاء بالنهوض بمهمتها السامية، بشكل تحتل فيه حقوق الإنسان مركز الصدارة في اهتماماتها، والعمل على تلافى أي موقف للمواجهة التي قد تطبع، أحيانا، سير نقاشاتها.

إن بلدنا يأمل أن يمر تلاؤم لجنتنا مع التحديات الجديدة، عبر وضع آليات لحالات الخرق الجسيم لحقوق الإنسان. واستشراف حلول عملية في إطار النقطة التاسعة، التي يشملها جدول أعمال لجنة حقوق الإنسان، المتعلقة بـ « قضية خرق حقوق الإنسان والحريات الأساسية أينما تمت في العالم ». وهو ما يظل إلى يومنا هذا نقطة مسيسة، تستغل فقط من طرف البعض لأغراض التشهير بالدول التي لها سجل مثقل فيما يتعلق بخرق حقوق الإنسان.

وفي هذا السياق، وحسب اعتقادنا، فإننا نأمل أن ينصب التفكير حول تقوية « سياسة وقائية لحقوق الإنسان »، لدعم الجهود التي تبذلها عدد من الدول - بالرغم من التحديات التي تعترضها - من أجل الانتقال بأنظمتها إلى أنظمة ديمقراطية ترتكز على مؤسسات منتخبة انتخابيا نزيها، تحترم فيه إرادة الناخبين، وتضمن حق الاختلاف والتداول على السلطة.

كما تعمل هذه السياسة الوقائية من جهة أخرى على دعم الجهود الحثيثة للسيد الأمين العام للأمم المتحدة في مجال الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. إن السلام يمر عبر احترام حقوق الإنسان وترسيخ التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وإننا لمقتنعون بأن احترام حقوق الإنسان والتنمية متلازمان، وهما حق و واجب يلزم الأجيال الحالية والمستقبلية.

ومن هذا المنظور، نأمل أن تقوم لجنة حقوق الإنسان بتعبئة كل إمكانياتها، من أجل إعادة التفكير في مهمتها، خصوصا وقد قامت منذ إنشائها بعمل ضخم في مجال إعداد القواعد الدولية لخدمة احترام حقوق الإنسان، لاسيما إقامة هيئات للرصد مكلفة بالسهر على وضع الآليات الدولية لحقوق الإنسان موضع التنفيذ من طرف الدول الأعضاء.

إن هذه المقاربة الجديدة من شأنها أن تشمل تحديد ووضع معايير جديدة لحقوق الإنسان. وكذا الترسيع المؤسسي للخيارات الديمقراطية. وذلك بواسطة تقوية جميع قنوات التعاون لتطبيق الحقوق الاقتصادية والسوسيو ثقافية في علاقتها بمستلزمات تطبيق حق التنمية.

كما أن هذه المقاربة يجب أن تربط بين الحقوق والواجبات، لأن كل حق يقابله واجب. وثقافة الالتزام بالواجب بالنسبة للمسؤولين وللمواطنين على السواء جزء لا يتجزأ من ثقافة حقوق الإنسان في أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

السيد الرئيس،

إن الاجتماع السنوي للجنة حقوق الإنسان يتيح الفرصة للتعريف بالمجهودات التي يبذلها كل بلد في مجال النهوض بحقوق الإنسان وصون الحريات الأساسية.

وبالنسبة للمغرب، فقد حرص بقيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس، على وضع مشروع مجتمع ديمقراطي حديثي، مبني على ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان، وإبراز أهمية دور المرأة والأسرة في التكافل والتضامن الاجتماعي. كما قام جلالتة بفتح ورش الإصلاح العميق للإدارة والقضاء باعتبارهما ركنين أساسيين على درب استكمال مسار دعم دولة القانون.

وموازاة مع هذه الاختيارات الاستراتيجية، فإن الحكومة، وتبعاً للتوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، ما فتئت تواصل جهودها على المستوى القانوني والمؤسسي من أجل النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها والدفاع عنها، في أفق الطي النهائي، وبكيفية عادلة ومنصفة لمفاتيح ماضي حقوق الإنسان خاصة ما يتعلق بالاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، وذلك عن طريق إعادة الاعتبار للضحايا ضماناً لشروط مواصلة تنمية مغرب متضامن ومتصالح مع نفسه، مغرب يوجه طاقاته ومبادراته أساساً نحو المستقبل.

لقد ترجمت هذه الجهود إلى مجموعة من الإصلاحات، همت التشريع المرتبط بصفة خاصة بجوانب الحقوق المدنية والسياسية، وكذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهذا بهدف ملاءمة التشريع الوطني مع المقترضات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي يعتبر المغرب طرفاً فيها.

ففي مجال ملاءمة التشريع الداخلي مع المواثيق الدولية، قام المغرب بعملية إصلاح واسعة شملت عدة نصوص من بينها القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية في اتجاه تعزيز الحريات الشخصية وضمان حقوق الدفاع، والقانون المتعلق بإدارة السجون ودخول الأجانب للمغرب وإقامتهم وقانون الأسرة وقوانين الحريات العامة.

وقد اهتم تعديل القانون الجنائي في هذه السنة بتجريم التحرش الجنسي وبيع الأطفال وإساءة معاملتهم، ورفع السر المهني عن الأطباء وغيرهم من الملزمين به حين يقررون التبليغ عن الاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال أو النساء أو المعاقين.

كما أن البرلمان سينظر قريباً في مشروع قانون لتجريم التعذيب، يتميز على الخصوص بتبني تعريف التعذيب كما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة. وتواصل السلطات القضائية التصدي بحزم لقضايا التعذيب بما يكفل احترام كرامة الإنسان وحقه في الدفاع.

وإذا كانت عقوبة الإعدام لم تنفذ في المغرب سوى في حالتين منذ أكثر من ثلاثين سنة من أجل جرائم شديدة الفظاعة، إذ تم تحويل العقوبات الصادرة بالإعدام إلى عقوبات سالية للحرية بمقتضى عفو ملكي. فإن الإرادة متجبهة للحد من هذه العقوبة تشريعيا كما نصت على ذلك التوصيات الصادرة عن ندوة السياسة الجنائية التي انعقدت مؤخرا بمدينة مكناس، والتي ذهبت إلى حد المطالبة بالغائها .

ومن جهة أخرى فإذا كانت المملكة المغربية قد تعرضت لهجمة إرهابية عنيفة أودت بأرواح عديد من الأبرياء يوم 16 ماي 2003 ، فإن المشرع المغربي حرص حين وضع قانون مكافحة الإرهاب على احترام كافة مقتضيات المحاكمة العادلة كما تقرها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتحرص السلطات المغربية الآن على أن تتم معالجة الظاهرة في عمقها عن طريق إعادة تنظيم الحقل الديني والقيام بالتوعية والنهوض بالقطاع الاجتماعي. كما أن هدف وزارة العدل منصب على تهيئ الظروف لإعادة إدماج السجناء المغرر بهم والمتورطين في قضايا إرهابية عن طريق إعطائهم تكوينا دينيا يتربص سماحة الدين الإسلامي الذي ينبذ العنف والإرهاب وكراهية الآخر.

وخلال هذه السنة تم إقرار قانون جديد للشغل راعي حقوق الأجير ومنع تشغيل الأطفال وحافظ للمرأة العاملة على الحقوق المعترف لها بها دوليا، وأعطى دينامية جديدة لسوق العمل. بالإضافة إلى صدور مدونة للتغطية الصحية تعتبر تحديدا ترفعه الحكومة المغربية، وتراهن عليه كأولوية تستهدف تكريم الإنسان المغربي وضمان حقه في العلاج.

أما القانون الجديد للأسرة الذي دخل حيز التطبيق منذ سنة، فقد وضع حدا للإجحاف الذي كان يلحق بوضعية المرأة، وذلك مع الحفاظ على مصالح الأطفال وصون كرامة الرجل. فهو قانون يرسخ مبدأ المساواة بين الزوجين على مستوى المسؤولية العائلية وعلى مستوى الحقوق والواجبات.

وقد عرفت هذه السنة التطبيق الفعلي للمدونة ميدانيا، مع ما استدعاه الأمر من إحداث أقسام لقضاء الأسرة وتكوين قضاة مختصين وتنظيم ندوات . وإصدار منشائر توضيحية ودلائل لتطبيقها.

السيد الرئيس،

بالإضافة إلى هذه الترتيبات الهادفة إلى ملاءمة القوانين الداخلية مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، فقد تمت عدة إصلاحات مؤسسية من ضمنها إعادة تنظيم المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وإحداث "أومبُودُسمَان" مغربي هو ديوان المظالم.

وهكذا توسعت اختصاصات المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان على مستوى التمثيلية كما تقوت استقلاليتها تماشيا مع مبادئ باريس. وتحدث الإشارة إلى أن المجلس قدم نجالة الملك، ولأول مرة، فضلا عن تقريره عن السجن، تقريرا ضمنه تقييما موضوعيا للتقدم الحاصل في ميدان النهوض بحقوق الإنسان، كما أنه نيه إلى حالات الخرق المسجلة في إطار مكافحة الإرهاب وكذا القضايا التي تشغل المدافعين عن حقوق الإنسان.

ومن جهته فإن ديوان المظالم يشكل أداة مصالحة مرنة ومبسطة، لمعالجة تظلمات وشكايات جميع المغاربة، كما أنه وسيلة فعالة لفائدة من يعتبرون أنفسهم متضررين من قرار أو تصرف يعد غير منصف أو مخالف للقانون صدر عن إدارة أو هيئة تمارس صلاحيات القوة العمومية.

وبالإضافة إلى هاتين المؤسستين لحقوق الإنسان، فقد أحدثت هيئة الإنصاف والمصالحة لإكمال العمل القيم الذي قامت به اللجنة المستقلة للتحكيم « المكلفة بتعويض الأضرار المادية والمعنوية اللاحقة بضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي وذوي حقوقهم » وفي هذا الصدد نظمت الهيئة جلسات استماع عمومية لضحايا التعذيب والاختفاء القسري وغير الإرادي في أهم المدن المغربية، نقلت مباشرة عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة.

وتتضاف المؤسسات المذكورة، إلى مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج ومؤسسة محمد السادس لحماية البيئة، ومؤسسة محمد السادس لإدماج السجناء، والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية الذي شرع منذ السنة الماضية بتعاون مع وزارة التربية الوطنية في إصدار الدلائل البيداغوجية والمقررات الدراسية الخاصة بتدريس الأمازيغية في المدرسة المغربية. وواصل العمل على نشر الموروث الثقافي الأمازيغي والتعريف به كمنهج أساسي من مكونات الهوية المغربية.

السيد الرئيس،

في خضم هذه الدينامية الرامية إلى ترسيخ حقوق الإنسان والحريات الأساسية والدفاع عنها، من أجل استكمال بناء مشروع المجتمع الديمقراطي الحدائي المغربي، عن طريق تقوية ترسانتنا التشريعية والمؤسسية التي كانت وستظل مسارا متواصلا، يطيب لي أن أبلغكم بأن اللجنة الوزارية المكلفة بالحريات العامة وحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي يرأسها الوزير الأول، قد قررت يوم 22 فبراير الماضي ما يلي:

- رفع التحفظ عن المادة 14 من الاتفاقية الدولية لمناهضة الميز العنصري ؛
- رفع التحفظ عن المادتين 20 و22 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛
- رفع التحفظ عن المادة 14 من اتفاقية حقوق الطفل وتعويضه بإعلان تفسيري ؛
- انخراط المغرب في البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛
- مواصلة دراسة رفع التحفظ حول الاتفاقية المتعلقة بمناهضة كل أشكال التمييز ضد المرأة والانخراط في البروتوكول الاختياري الملحق بها.

السيد الرئيس،

إن النهوض بحقوق الإنسان في المغرب خيار لا رجعة فيه ومسؤولية تتحملها كل مكونات المجتمع سواء تعلق الأمر بالمؤسسات الدستورية والسلطات العمومية، أو بالمنظمات غير الحكومية التي توظف الرأي العام، وتعمل باستقلال تام كمنبه وفاعل أساسي في الحقل الحقوقي لترسيخ دولة الحق والقانون.

وهذه مناسبة نحيي فيها كل المنظمات غير الحكومية العالمية والإقليمية والجهوية التي تساهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتمييزها وحمايتها، والتصدي لكافة أشكال الانتهاكات.

السيد الرئيس،

إننا في المغرب نتابع بارتياح الهدنة الملموسة على أرض فلسطين وهي فرصة ينبغي دعمها والدفع إلى التثبيت النهائي لها ضمانا لفرض عيش سلمي بين شعبيين ودولتين حتى نضع حدا لعقود من الصراع ومن انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني. وجلالة الملك محمد السادس رئيس لجنة القدس مافتىء يدعم جهود السلطة الفلسطينية ويتابع خطواتها نحو استكمال بناء الدولة الفلسطينية المستقلة .

وإن أملنا كبير في مزيد من الدعم في هذا الاتجاه من هذه اللجنة بعد قراراتها الناجعة في هذا الباب، ومن كل الهيئات والمنظمات الأممية والدون المحبة للسلام ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الدولية.

إننا في منعطف حاسم على مشارف حل تفاوضي يرضي جميع الأطراف ويساعد على استتباب الأمن في منطقة الشرق الأوسط ويساهم في دعم جهود التنمية من أجل غد أفضل لنا وللأجيال القادمة.

السيد الرئيس،

ليس بوسعي اختتام كلمتي هذه، دون أن أجدد دعم المغرب لجهود السيد الأمين العام للأمم المتحدة وممثله الخاص، من أجل الوصول إلى حل سياسي، متفاوض عليه ونهائي، للنزاع المفتعل حول الصحراء المغربية، وذلك في إطار الوحدة الترابية والسيادة المغربية.

وبهذا الخصوص، علي أن أذكر المجموعة الدولية بوضعية 408 مغربيا معتقلا منذ أكثر من ربع قرن، في ظروف مزرية وغير إنسانية.

فقد تم يوم 22 يناير 2005 الإفراج عن معتقلين مغربيين مريضين جدا، توفي أحدهما غداة رجوعه إلى وطنه الأم. وإن هذا ليدعونا جميعا، مرة أخرى، للانتباه إلى وضعية طالت، وضعية غير محتملة وغير إنسانية عاشها ويعيشها معتقلون مغاربة. إن استمرار اعتقالهم يعد خرقا فادحا لقواعد القانون الدولي الإنساني سيما اتفاقية جنيف الثالثة وكذا القرارات المتعددة الصادرة عن مجلس الأمن، والتي تدعو بشكل واضح وثابت إلى ضرورة الإفراج غير المشروط وبدون تأخير عن المعتقلين المغاربة.

ولهذه الاعتبارات، فإنني أحث هذه اللجنة الموقرة على تبني إعلان من أجل الإفراج النهائي والعاجل وغير المشروط عن المعتقلين المغاربة بتدوف . لينضاف ذلك إلى النداءات المتكررة للسيد الأمين العام للأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر وكامل المجموعة الدولية.

شكرا على انتباهكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.